

**قرار**  
**اللجنة العليا للانتخابات**  
**رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦ م**

**اللجنة العليا للانتخابات**

- بعد الاطلاع على الدستور ؛
- وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقرار بقانون رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٤ المعدل بالقرار بقانون رقم (٩٢) لسنة ٢٠١٥ ؛
- وعلى قانون مجلس النواب الصادر بالقرار بقانون رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤ المعدل بالقرار بقانون رقم (٩٢) لسنة ٢٠١٥ ؛
- وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم (٣٣٢) لسنة ٢٠١٥ بتشكيل اللجنة العليا للانتخابات؛
- وعلى قرار اللجنة العليا للانتخابات رقم ( ٢٤ ) لسنة ٢٠١٦ م بدعوة الناخبين للانتخاب التكميلي بالدائرة الثانية ومقرها مركز شرطة الفيوم بمحافظة الفيوم ؛
- وعلى كتاب السيد الدكتور / رئيس مجلس النواب المؤرخ ١٠ / ٥ / ٢٠١٦ م ؛
- وعلى موافقة اللجنة العليا للانتخابات .

**قررت**  
**(( المادة الأولى ))**

سريان القرارات السابق صدورها بشأن إجراء انتخابات مجلس النواب ٢٠١٥ على الانتخابات التكميلية ما لم يصدر في أي موضوع منها قرار آخر .  
**(( المادة الثانية ))**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره ، كما ينشر ملخص واف له في جريدين يوميتين واسعتي الانتشار ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر في: ١٠ / ٥ / ٢٠١٦ م  
احمد

رئيس  
اللجنة العليا للانتخابات  
رئيس محكمة استئناف القاهرة

أحمد  
(( أحمد عباس ))  
عضو مجلس القضاء الأعلى

القاضي /